

## قرارات

### وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٢٢٢ لسنة ٢٠٠٤

بعد عودة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشعب  
عن الدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة الجيزة بمحافظة الجيزة  
التي خلت بإبطال العضوية عن أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ تنظم مباشرة الحقوق السياسية ؛  
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب ؛  
وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرة الأولى  
المشار إليها بمحافظة الجيزة لإبطال العضوية عن أحد شاغليها ؛

قر

( المادة الأولى )

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون  
رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرة الأولى ومقرها قسم شرطة الجيزة بمحافظة الجيزة  
مدعون للجتماع في مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشعب .

( المادة الثانية )

تجري عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأحد الموافق ١١ يوليه ٢٠٠٤  
بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر وفي الحالة التي تقتضي  
إعادة الانتخاب تجري الإعادة يوم الأحد الموافق ١٨ يوليه ٢٠٠٤

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن الجيزة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٤/٦/٢

وزير الداخلية

حبيب العادلى